

قرار رقم ٢٠٠٥ / ١٢

بتعديل بعض أحكام الملحق رقم (١٦)

من الألائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى الألائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،
والى كتاب وزارة المالية رقم مالية - ت (٩٦٠١) / م.ت.د/١٢/٩٦٢٨ المؤرخ ٢٤/٧/٢٠٠٤ م ،
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٤ / ٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ ٥ رمضان
١٤٢٥هـ الموافق ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٤ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مسادة (١) : يعدل جدول الوظائف المرافق للبند (خمسون) من الملحق رقم (١٦)
من الألائحة التنفيذية المشار إليها وذلك على النحو الآتي :

- أ - يضاف إلى ثانيا : دائرة الشؤون الفنية وظيفة (مهندس الكترونيات).
- ب - تضاف الفقرة التالية إلى الجدول المشار إليه :
 - خامسا : - دائرة الخدمات .
 - مدير دائرة خدمات الملاحة الجوية .

مادة (٢) : يمنح شاغلو الوظيفتين المشار إليهما بدل طبيعة عمل شهرياً بالفئة المبينة
قرین كل وظيفة :

الوظيفة	قيمة البدل بالريال العماني
مدير دائرة خدمات الملاحة الجوية	٢٠٠ ريال
مهندس الكترونيات	١٠٠ ريال

مادة (٣) : تتحمل وزارة النقل والاتصالات الأعباء المالية المترتبة على صرف البدل
من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٧ جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٤ يونيو ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعدي

رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٩٤)
الصادرة في ٢/٧/٢٠٠٥ م